



اتفاقية إطار للشراكة والتعاون

بين

وزارة التربية الوطنية و التعليم الأولي و الرياضة

و

الجامعة الملكية المغربية للبحر

طنجة في: 18 يناير 2025

الموافق ل: 18 رجب 1446

اتفاقية إطار للشراكة والتعاون

بين

وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

المقر المركزي للوزارة - باب رواح - الرباط - الهاتف : 05 37 77 18 70 / الفاكس: 05 37 77 20 43

ممثلة بالسيد: محمد سعد برادة بصفته وزيرا للتربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

و

الجامعة الملكية المغربية للشراع

جامعة رياضية تخضع في تأسيسها لأحكامها الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 يناير 1958) كما تم تغييره وتتميمه. وكذا القانون 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.150 بتاريخ 13 رمضان 1431 (24 أغسطس 2010)

العنوان: 51، شارع ابن سينا، مقر الرياضات، أكدال - الرباط

البريد الإلكتروني: frmvoile@gmail.com

ممثلة بالسيد: أحمد بناني زهوان بصفته رئيس الجامعة الملكية المغربية للشراع.

- ✓ عملا بالتوجهات الملكية السامية المتضمنة في الرسالة الموجهة للمشاركين في المناظرة الوطنية للرياضة التي عقدت بمدينة الصخيرات يومي 24 و25 أكتوبر 2008، والداعية للارتقاء بالممارسة الرياضية والرفع من مستواها وتحسين مردوديتها بغية خلق دينامية رياضية على صعيد جميع المؤسسات التعليمية، وعلى وجه الخصوص تطوير الرياضة المدرسية والجامعية، وترسيخ المبادئ والأسس والقيم الرياضية لدى الناشئة؛
- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) يضبط بموجبه الحق في تأسيس الجمعيات، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ وبناء على القانون الإطار رقم 51-17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.113 صادر في 7 ذى الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛
- ✓ وبناء على القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2015)؛
- ✓ وبناء على القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.150 بتاريخ 13 من رمضان 1431 (24 أغسطس 2010)؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.10.628 الصادر في 7 ذي الحجة 1432 (4 نونبر 2011) بشأن تطبيق القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.24.140 الصادر في 13 شعبان 1445 (23 فبراير 2024) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.02.382 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة التربية الوطنية كما وقع تتميمه؛
- ✓ مرسوم رقم 2.21.831 صادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.
- ✓ مرسوم رقم 2.02.376 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ وبناء على مقرر وزير التربية الوطنية 961/14 الخاص بالمصادقة على الدليل المسطري للاستفادة من فضاءات مؤسسات التربية والتكوين العمومي؛
- ✓ وبناء على النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها من إحدى الطرفين؛
- ✓ وبناء على النظام الأساسي للجامعة الملكية المغربية للشرع؛
- وفي إطار الجهود التي تبذلها وزارة التربية الوطنية و التعليم الأولي و الرياضة والجامعة الملكية المغربية للشرع كل واحدة في مجال اختصاصها لخلق المناخ والظروف الملائمة للمساهمة في الحركة الرياضية الوطنية؛
- وانطلاقا من كون وزارة التربية الوطنية و التعليم الأولي و الرياضة والجامعة الملكية المغربية للشرع تسعيان لتحقيق نفس الأهداف وتعملان على تشجيع الأجيال الصاعدة بمبادئ احترام الآخر والتآزر، وبقيم التسامح والسلام والانفتاح على الحضارات الإنسانية المختلفة؛

الباب الأول

مقتضيات عامة

المادة الأولى:

تعتبر الدبلوماسية أعلاه جزء لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

المادة الثانية:

يعمل الطرفان المتعاقدان على تسخير ما لديهما من إمكانيات بشرية ومادية وتنظيمية بغية التشجيع الكمي لممارسة رياضة الشراع بالتساوي بين الجنسين، وتوسيع قاعدتها النخبوية.

المادة الثالثة:

أهداف الاتفاقية:

تتمين التعاون بين الأطراف للارتقاء بممارسة رياضة الشراع محليا وإقليميا وجهويا ووطنيا ودوليا من خلال خلق المناخ والظروف الملائمة للمساهمة في الحركة الرياضية الوطنية وتشجيع الأجيال الصاعدة بمبادئ احترام الآخر والتآزر، وبقيم التسامح والسلم والانفتاح على الحضارات الإنسانية المختلفة:

مجالات التعاون:

- ✓ اكتشاف التلميذات والتلاميذ الموهوبين في ممارسة رياضة الشراع عبر تنظيم منافسات رياضية يحددها طرفان وفق برنامج محدد؛
- ✓ التنسيق بين الطرفين عند برمجة المنافسات الرياضية السنوية؛
- ✓ تعميم ممارسة رياضة الشراع كل ما أمكن بمؤسسات التربية والتعليم العمومي والخصوصي ومؤسسات تكوين الأطر التربوية؛
- ✓ إرساء مسارات ومسالك دراسة ورياضة بمؤسسات التعليمية أو بمراكز التكوين الرياضي؛
- ✓ تنظيم تكوينات مشتركة في رياضة الشراع لفائدة أطراف الطرفين؛
- ✓ إنجاز مشاريع مشتركة لتنمية رياضة الشراع المدرسية؛
- ✓ تبادل الخبرات والتجارب بين الطرفين في مجال التحكيم والتدريب والتدبير و مجالات أخرى يحددها الطرفان؛
- ✓ الاستفادة من المرافق والفضاءات الرياضية والإدارية والتربوية المتوفرة لدى الطرفين شريطة القيام بالعمليات المرتبطة بالتنسيق.

الباب الثاني

التزامات الطرفين

المادة الرابعة:

تحدد الالتزامات المشتركة للأطراف فيما يلي:

- ✓ يضع الطرفان المتعاقدان، كل منهما رهن إشارة الآخر، ما تتوفر عليه من فضاءات ومنشآت ومرافق وتجهيزات ومؤطرين وخبراء، وفق الشروط التي سيتم تحديدها ووفق المقرر الوزاري 961/14 المنصوص عليه أعلاه، كما يراعى فيها السير العادي لمؤسسات الطرفين، بالإضافة إلى المحافظة على الفضاءات والمنشآت والمرافق والتجهيزات الرياضية المستعملة؛
- ✓ الالتزام بتأمين المشاركين في البرامج المشتركة بين الطرفين، ضد الحوادث التي قد يتعرضون لها خلال المشاركة في الأنشطة؛
- ✓ توسيع قاعدة ممارسة رياضة الشراع والاهتمام بجميع الفئات العمرية لتكوين أجيال رياضية قادرة على تمثيل المملكة المغربية تمثيلا مشرفا في مختلف المنافسات العربية والدولية؛
- ✓ تشخيص دقيق وعلمي لممارسة رياضة الشراع على المستوى الوطني من أجل وضع مخطط استراتيجي مشترك؛

المادة الخامسة:

تلتزم وزارة التربية الوطنية و التعليم الأولي و الرياضة بما يلي:

- ✓ تيسير القيام بالأنشطة الرياضية والتكوينية والتحسيسية المبرمجة من خلال إعداد ونشر مذكرات ، وفق النصوص المعمول بها؛
- ✓ فتح مسالك ومسارات رياضة ودراسة تخصص رياضة الشراع وفق النصوص المنظمة لذلك؛
- ✓ الترخيص للتلميذات والتلاميذ الرياضيين للمشاركة في التظاهرات والمنافسات الرياضية (وطنيا ودوليا) المنظمة من طرف الجامعة الملكية المغربية للشراع بعد الحصول على موافقة آبائهم أو أولياء أمورهم وخلال الفترات التي لا تمس بالزمن المدرسي ولا تتزامن والامتحانات الإشهادية؛
- ✓ تعميم ممارسة رياضة الشراع كل ما أمكن بمؤسسات التربية والتعليم العمومي والخصوصي ومؤسسات تكوين الأطر في إطار أنشطة الجمعية الرياضية المدرسية؛
- ✓ دعم التكوين الأساسي والمستمر في رياضة الشراع لفائدة أطر الطرفين؛
- ✓ تعزيز البحث العلمي في رياضة الشراع؛
- ✓ المشاركة في إعداد وإنجاز وتقييم البرامج المشتركة؛
- ✓ السهر على الدعم التربوي للمتعلقات والمتعلمين المشاركين في مختلف الأنشطة المبرمجة من طرف الجامعة الملكية المغربية للرياضة المدرسية ؛

المادة السادسة:

تلتزم الجامعة الملكية المغربية للشراع بما يلي:

- ✓ تفعيل فحوى هذه الاتفاقية من خلال إعداد نشرات إخبارية توجه إلى الأطر المعنية بتدبير رياضة الشراع؛
- ✓ إخبار وزارة التربية الوطنية و التعليم الأولي و الرياضة ببرنامجهما الوطني والدولي في بداية كل موسم دراسي بقصد تنسيق الأعمال وتوحيد الجهود الممكن القيام بها في إطار هذه الاتفاقية، مع مراعاة خصوصيات كل الطرفين المتعاقدين؛
- ✓ المساهمة في تنظيم دورات تكوينية وتداريب لفائدة الأطر التربوية والإدارية العاملة بالمؤسسات التعليمية التابعة لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة من أجل استكمال تأهيلهم في مجالات التدريب والتحكم والتنظيم والتدبير الرياضي وذلك دون المساس بالزمن المدرسي؛
- ✓ المساهمة في إعداد مضامين للتكوين مشتركة (حضور أوعن بعد) تحول لأطر الوزارة الحصول على شواهد ودبلومات في مجالات التدريب، والتحكم والتدبير وفق الشروط والإجراءات المتفق عليها؛
- ✓ تكوين قاعدة معطيات وطنية خاصة بجميع الممارسين لرياضة الشراع (تلميذات وتلاميذ حكام ومؤطرين)؛
- ✓ المساهمة في إرساء مسارات ومسالك رياضة ودراسة وفق القوانين المعمول بها؛
- ✓ التشاور المفيد فيما يتعلق بتبادل الخبرات وتنظيم التداريب التكوينية وكل ما من شأنه أن يساهم في تطوير المهارات الحياتية للمتعلقات والمتعلمين المستفيدين من برامج التربية والتكوين عبر ممارسة رياضة الشراع؛

المادة السابعة:

تغطي المصاريف الناتجة عن تنفيذ البرامج المشتركة بين الطرفين وفقا لما سيتم الاتفاق عليه بدفتر التحملات والذي سيعد من طرف اللجنة الوطنية المشتركة في الوقت المناسب.

الباب الثالث التتبع والتقويم والمراقبة

المادة الثامنة:

يتم تنفيذ الأنشطة المسطرة في الاتفاقية بموجب برنامج سنوي بين وزارة التربية الوطنية و التعليم الأولي و الرياضة و الجامعة الملكية المغربية للشرع التي يتم المصادقة عليه قبل بداية الموسم الدراسي والرياضي.

المادة التاسعة:

✓ تحدث لجنة وطنية مشتركة تتكون من ممثلين عن وزارة التربية الوطنية و التعليم الأولي و الرياضة وممثلين عن الجامعة الملكية المغربية للشرع، في أجل أقصاه ثلاثون يوما بعد التوقيع على هذه الاتفاقية؛

✓ تجتمع اللجنة الوطنية المشتركة، على الأقل مرتين في السنة، قصد إعداد وتنفيذ وتتبع وتقويم وتطوير البرامج المقررة، ويمكنها عقد اجتماعات أخرى كلما اقتضت الضرورة لذلك، كما يحق لهذه اللجنة أن تنشئ مجموعات عمل للقيام ببعض الأنشطة أو لتنفيذ البرامج المتفق عليها؛

✓ ويمكن إحداث لجن جهوية يعهد إليهما تنسيق وتتبع تنفيذ البرامج والأنشطة المبرمجة بين الطرفين؛

✓ تنجز اللجنة الوطنية المشتركة تقارير في شأن المشاريع المنجزة. وتقريرا سنويا عن نشاطها يرفع إلى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، رئيس الجامعة الملكية المغربية للرياضة المدرسية، وإلى السيد رئيس الجامعة الملكية المغربية للشرع.

المادة العاشرة:

يسهر الطرفان المتعاقدان على تنظيم وتنسيق العمل الإعلامي (المكتوب والمسموع والمرئي) المتعلق بتنفيذ البرامج التي تدخل في إطار هذه الاتفاقية.

الباب الرابع مقتضيات ختامية

المادة الحادية عشرة:

يمكن للاتفاقية أن تكون موضوع مراجعة كلما تطلب الأمر ذلك أو بناء على اقتراح كتابي مبلغ من أحد الطرفين الموقعين، شريطة اتفاقهما معا وذلك بموجب ملحق لها يوقعه الطرفان.

المادة الثانية عشرة:

يستمر العمل بهذه الاتفاقية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد تلقائيا بعد تقييم حصيلة الإنجازات ومراقبة مدى تنفيذ ما تم الاتفاق عليه،

ويتم إلغاؤها تلقائيا إذا لم يتم تنفيذ البرامج والأنشطة وكذا بنود هذه الاتفاقية على أرض الواقع. يبدأ العمل بهذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيع الطرفين المتعاقدين عليها، ويمكن لأي من الطرفين إنهاء العمل بها شريطة إخبار الطرف الآخر بواسطة إشعار كتابي مضمون في أجل لا يقل عن ثلاثة (03) أشهر قبل تاريخ التجديد، ويستمر وجوبا تنفيذ البرامج الذي هو في طور الإنجاز.

المادة الثالثة عشرة:

يتم حل الخلافات التي تطرأ بين الطرفين بشكل ودي في إطار اللجنة الوطنية المشتركة المنصوص عليها في المادة العاشرة.

حرر في نظيرين أصليين: 18 يناير 2025

رئيس الجامعة الملكية المغربية للرياضة

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

الجامعة الملكية المغربية للرياضة
Fédération Royale Marocaine de Voile
الرئيس
President
أحمد بناني زحلون
AHMED BENNANI ZHOUN

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي
والرياضة

محمد محمد بركة